musawah
KNOWLEDGE BUILDING BRIEFS — 03

الإسلام وقضية المساواة بين الجنسين

العدلُ لا ريبَ أصيلٌ في فلسفة الفقه الاسلامي، إلا أن مفهومه الشاملَ للمساواة بين الجنسين هو مِن المُحدثات التي لم تصبح مقبولة بوجه عام وتترجم إلى قوانين إلا خلال القرن العشرين.

أخرج القرآن المسلمين من ظُلم عصرهم إلى العدالة كما عُرفت في زمانهم. فأقر للمرأة بإنسانيتها الكاملة ومنحها حظا مُعتبرا من الحقوق داخل منظومة الثقافة الذكورية السائدة في شبه الجزيرة العربية خلال القرن السابع.

لم تكن مفاهيم العدل لتشمل فكرة المساواة بين الرجل والمرأة في ذلك الزمان، ولا هي كانت حاضرةً في الفكر الاسلامي بأبعاده الاجتماعية و الاقتصادية و التاريخية. وعليه، فلن تجد للمساواة بين الجنسين ذِكرا في تفاسير الفقهاء المتقدمين، الموضوعة وفق سياقاتهم بعد الوحي بمئات السنين، ولا لها ـ أي المساواة ـ أصلٌ في الأحكام الفقهية المستنبطة من تلك القراءات. وبالرغم مماسبق تظل تلك الأحكامُ المنتمية لزمان غير زماننا هي المصدرُ المعتمد في سن قوانين الأسرة المسلمة والمعاييرالمطبقة على الجنسين.

تظافرت العديد من العوامل لتجعل أحكام الفقه الكلاسيكية غير قابلة للاستدامة. من ذلك، على سبيل المثال، التفسيرات المساواتية للقرآن التي أدت بالعديد من المسلمين المعاصرين إلى طرح تساؤلات حول مدى عدالة أحكام الفقه الكلاسيكية. أضف إلى ذلك أن ظهور الدول القومية المسلمة في القرن العشرين، والتزامها دستوريًا باحترام المساواة بين المواطنين في الحقوق، أدى إلى تغير المشهد القانوني على المستويين المحلي والوطني. أما على المستوى العالمي، فقد ربطت اتفاقيات حقوق الإنسان الدولية بين المساواة بين الجنسين والعدل بينهما، ومنها على سبيل المثال، اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)، التي تم وضعها في سبعينيات القرن العشرين بمشاركة نشطة من بلدان ذات أغلبية مسلمة، وصدقت عليها أربع وخمسون دولة من بين ٥٧ دولة عضو في منظمة التعاون الإسلامي. هذا بالإضافة إلى أن الواقع المعيش للمرأة والرجل قد تغير، حيث أصبحت المرأة تشارك بشكل واضح في الحياة العامة، وتقدم مساهمات كبيرة، بأجر وبدون أجر، في رفاه أسرتها.

في حين لم تشتمل المفاهيم الكلاسيكية للعدل، في التراث الإسلامي وتراث الأديان الأخرى، على المساواة بين الجنسين، فإن التغيرات التي حدثت على المستوى المحلي، والوطني، والعالمي، وفهم النصوص الإسلامية المقدسة من منظور الرسالة الاخلاقية و القيمية التى جاء بها القرآن و الحديث، تسمح اليوم بالمساواة بين الجنسين في القوانين و السياسات و الممارسات.

الجندر والعدل في سياقات المسلمين

تشهد قضية العدل بين الجنسين في سياقات المسلمين تنافسًا بين اتجاهين عامين.

تقوم المقاربة الأولى منهما على الفقه الكلاسيكي - وهو علم استنباط الأحكام من النصوص المقدسة، والذي تأسس في القرون الأولى للإسلام. يعترف أنصار **المقاربة "الحمائية"** بالمساواة بين المرأة والرجل في علاقة كل منهما والتزاماته تجاه الخالق جل وعلا، في الدنيا والآخرة. ولكن تلك المساواة الوجودية والروحية لا تعني عندهم المساواة في المجالات الاجتماعية والقانونية؛ إذ يستند أصحاب هذا الاتجاه إلى أفكار متعلقة "بطبيعة" المرأة والرجل ليقولوا بوجود أدوار محددة لكل منهما. وبذلك تذهب تلك المقاربة الحمائية مذهب الفقهاء المسلمين الأقدمين الذين قالوا منذ قرون بعيدة، إن الرجل أكثر قوة وأرجح عقلا، بينما المرأة ضعيفة وعاطفية وتحتاج إلى الحماية. هذه "الاختلافات الجوهرية" المزعومة، توحي بأن الرجل يجب عليه الإنفاق وتوفير الحماية للأسرة، بينما على المرأة الطاعة. في ظل تلك المقاربة، تعتبر المساواة بين الرجل والمرأة في الحقوق إنكارًا لتلك الاختلافات، وبالتالي تناقضًا مع قوانين الطبيعة المزعومة ومتطلبات العدل.

أما أنصار المنظور الثاني فيتخذون **مقاربة "المساواة"** للعدل بين الجنسين. فرغم اعترافهم بالاختلافات البيولوجية بين الرجل والمرأة، فإنهم يعتمدون فهما للعدل يحترم الإنسانية الكاملة للمرأة، والقيم الجوهرية في القرآن وسنة الرسول (صلى الله عليه وسلم) في معاملته للنساء. وهم ينتهجون رؤية متعمقة لمفهومي "المساواة" و"الاختلاف"؛ حيث يرون أن المساواة والاختلاف لا يتناقضان، وأن المساواة ممكنة وإن اختلف الناس. حجتهم الأساسية في ذلك هي أننا نحتاج إلى المساواة مبدأً للعدل في المجتمع، والقانون، وفي تنظيم العلاقات الإنسانية، بما في ذلك العلاقات بين الجنسين، وذلك تحديدًا لأن البشر مختلفون في قدراتهم، و في الموارد المتاحة لهم ، إلخ.

هناك مقاربتان رئيسيتان فيما يتعلق بالمساواة بين الجنسين في الفكر الإسلامي المعاصر:

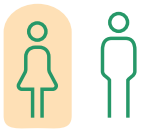

"المقاربة الحمائية" التي تهدف إلى "حماية" المرأة من الضرر أو الزلل. وهي بذلك تعتبر المرأة قاصرًا إلى الأبد، مقوضةً كرامتها الإنسانية، ومانعةً إياها من استغلال كامل قدراتها في المجالين الروحي والاجتماعي على حد سواء.

"مقاربة المساواة" التي تتحدى الفهم الكلاسيكي للجندر وتقيم الحجة على مساواة المرأة على كل الجبهات، مطالبةً بأن يعكس القانون والتطبيق مبادئ وقيم المساواة في الإسلام.

المساواة بين الجنسين والعدل بينهما: مصطلحات مفتاحية

هناك عدد من المصطلحات التي يدور حولها النقاش في الخطاب العالمي والوطني المعاصر حول المساواة بين الجنسين، والتي قد تكون عرضة لسوء الفهم في بعض الأحيان.

الإنصاف إطار يعزز – كما تفعل **المقاربة الحمائية** في التراث الفقهي الإسلامي – تكامل أدوار وحقوق الجنسين في المجتمع وفي المنزل. الهدف المعلن لإطار الإنصاف هو أخذ الاختلافات بين الرجل والمرأة في الاعتبار. بيد أنه في الممارسة العملية يؤبد العلاقات التراتبية بين الرجل والمرأة ويحرم المرأة من حقوقها وفرصها المتساوية في تحقيق طموحاتها.

المساواة الرسمية تعامل كل الناس على قدم المساواة أمام القانون، بغض النظر عن أصل كل منهم، أو وضعه، أو سماته الشخصية. وإنه وعلى الرغم من أهمية هذا النوع من المساواة، فهي لا تعني بالضرورة تمكين المرأة من الاستمتاع بحقوقها على قدم المساواة مع الرجل، لأن نقطة الانطلاق ومجال الحركة عند الرجل مختلف عنه عند المرأة. فالمرأة لا تتمتع بنفس القدر الذي يتمتع به الرجل من النفاذ إلى الموارد الاجتماعية و الاقتصادية والفرص السياسية، والأهم من ذلك، أن النساء لسن مجموعة واحدة متجانسة، فقد تتعرض الواحدة منهن إلى مظاهر من عدم المساواة والتمييز أمام القانون على نحو يختلف عما تعرضت له أخرى في هذا المجال. هذا فضلاً عن أن المرأة تتعرض للجور نتيجة عوامل مهمة عديدة أخرى من بينها الطبقة الاجتماعية، والسن، والإثنية، والعرق.

اما **المساواة الموضوعية** فتأخذ في اعتبارها كل العوامل التي ذكرناها آنفًا، بالإضافة إلى التمييز الذي ينشأ عن تجاهل تلك الاختلافات. فالمساواة الموضوعية و المنعكسة في اتفاقية سيداو على سبيل المثال،تعالج أوجه القصور الناجمة عن القوانين المحايدة تجاه الجندر وتطالب بقوانين وسياسات تعزز المساواة بين الرجل والمرأة في الفرص، والآليات، والعوائد. هذه المقاربة يمكن تطويرها بشكل أكبر لتصبح مقاربة تسعى إلى **المساواة التحويلية**، أي التي تحدث تحولات طويلة الأمد في المؤسسات، والنظم، وعلاقات القوى. فمن شأن ذلك أن يضمن، على سبيل المثال، تمتع المرأة بسلطة اتخاذ قرار حقيقية، وأن تتحول إلى شريك كامل في الأسرة، والمجتمع، والدولة، وتتمكن من التمتع بالكرامة، والأمن، والاحترام.

شهدت محافل حقوق الإنسان الدولية، منذ مؤتمر بكين ١٩٩٥، جدلًا واسعًا حول مصطلحي ***"equality"*** (مساواة) و***"equity"***(إنصاف)؛ حيث أيدت مجموعة من الدول الكاثوليكية المحافظة والدول ذات الأغلبية المسلمة والمنظمات غير الحكومية استخدام مصطلح "إنصاف"، مُرتئية أنه يمنح كل شخص حقوقًا بحسب احتياجاته، بينما أيدت مجموعة معارضة من الدول والمنظمات غير الحكومية الأخرى استخدام مصطلح "مساواة" ليشار به إلى الحقوق المتساوية للرجل والمرأة في الفرص والعوائد، وفي القانون والممارسة. بيد أن مصطلح "إنصاف" يستخدم الآن في العديد من الخطابات على المستويين العالمي والوطني كمرادف للحقوق التكاملية، وبالتالي يميز على أساس الجنس.

ومن المثير للانتباه، أن المصطلحين لم يتم الربط بينهما، في النقاش على المستوى العالمي، وبين مفهوم "الإنصاف" المستخدم في بعض النظم القانونية الغربية، ويقصد به في تلك النظم ضمان العدل للمتقاضيين عند قصور التدابير القانونية المتاحة.

مصطلحات عديدة تستخدم في النقاشات التي تدور حول المساواة والعدل بين الجنسين على المستوى العالمي، والوطني، والمحلي:

الإنصاف يطرح أدوارًا وحقوقًا تكاملية للجندر ولكنها غير متساوية. وفي حين يدعي هذا الاتجاه أنه يأخذ في اعتباره الاختلافات، فإنه في الممارسة يعزز التمييز باستناده إلى مسلمات قائمة على الجنس والجندر كأساس للقوانين والسياسات والبرامج.

المساواة الرسمية هي الأساس الذي تستند إليه مواد الدساتير والقوانين التي تنظر إلى المرأة والرجل على قدم المساواة بغض النظر عن خلفيات كل منهما. بيد أنها لا تنظر إلى أوجه عدم المساواة الهيكلية، القائمة منها والتاريخية، وكيف تتقاطع مع أشكال أخرى من التمييز، والتي قد تؤدي إلى حرمان بعض النساء في سياقات معينة.

المساواة الموضوعية والتحويلية تناديان بقوانين وسياسات وبرامج حساسة تجاه الجندر، وتُصَوِّب أوجه الجور الاجتماعي والتاريخي الذي تعاني منه المرأة، بهدف إحداث تحول طويل الأمد في المؤسسات، والنظم، وعلاقات القوى بين الرجال والنساء. هذه المقاربات تُقِرُ الاختلافات، تحارب التمييز وتضمن المساواة لكل المواطنين.

مثال: أدوار الزوجين

تزوجت إلهام وحسين منذ ثماني سنوات، ورزقا بثلاثة من الأبناء. تعيش الأسرة في مسكن متوسط المساحة في مدينة صغيرة، وبالقرب منهما يعيش أهل الزوج وأهل الزوجة. درس حسين ليصبح مُعلما و أصبحت إلهام مهندسة. حصل حسين على فرصة للتدريس في مدرسة صغيرة تبعد ٣٠ دقيقة عن مدينتهم، وبراتب متواضع، بينما عُرضت على إلهام وظيفة براتب مرتفع للغاية في شركة هندسية محلية، ولكن عملها تَطَلَبَ البقاء في الشركة لساعات طويلة، فضلاً عن كثرة الأسفار.

كيف سيتحدد دور كلٍ من حسين وإلهام داخل الأسرة في ضوء مختلف مقاربات المساواة؟

المقاربة الحمائية/ الإنصاف

رغم أن أمام إلهام فرصة عمل رائعة، إلا أنها لا ينبغي أن تعمل لساعات متأخرة من الليل أو تسافر وحدها؛ لذلك يتعين عليها أن ترفض تلك المهام إذا قبلت الوظيفة، أو تبحث عن وظيفة أخرى تكون فيها بمأمن من التحرشات المحتملة، وتوفر لها المزيد من الوقت للوفاء بواجبات الرعاية، التي هي أكثر ملاءمة لطبيعتها.

لا بأس من أن يسافر حسين كل يوم لمقر عمله خارج المدينة. وإذا كان الراتب لا يكفي للوفاء باحتياجات الأسرة، فعليه أن يعمل عدد ساعات أكبر، أو أن يبحث عن وظيفة ذات راتب أعلى، بما أنه المنفق الطبيعي على الأسرة والقيم على شؤونها.

المساواة الرسمية

يجب على إلهام وحسين، كليهما، أن يساهما بنسبة متساوية في نفقات المنزل، وأن يتقاسما مسؤوليات الرعاية وكل المهام والأعمال المنزلية. فإذا لم يستطع أحدهما أن يسهم بنصيبه العادل في تلك الواجبات المنزلية بسبب طول ساعات العمل، فعليه إذن أن يدفع للآخر أجرًا مقابل قيامه بتلك المهام أو يستأجر من يقوم بها.

المساواة الموضوعية والتحويلية

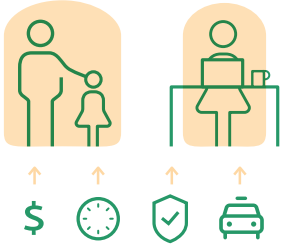

ناقشت إلهام مع حسين فرصة العمل المتاحة لكل منهما، والمهام المنزلية التي يشعر كلٌ أنه قادر على تأديتها، وفي النهاية قررا اغتنام فرصة الراتب الكبير المطروح على إلهام وما يحمله من إمكانية الترقي السريع في وظيفتها. وقررا كذلك أن يتولى حسين، الذي اتجه للتدريس حبًا في الأطفال، مهمة رعاية شؤون الأبناء. كذلك يستطيع حسين إعطاء بعض الدروس الخصوصية في المدينة لزيادة دخلهما.

في الوقت نفسه، تطبق الشركة الهندسية سياسات خاصة بالانتقال، والأمان، وساعات السفر، ومعايير الإقامة، والسلوك المتوقع من العاملين لحمايتهم جميعًا ـ إناثًا وذكورًا ـ من التحرش داخل مقر العمل وأثناء السفر في عمل. كذلك تطبق الدولة نظام رعاية أطفال على مستوى البلاد، وتُصدر مؤخرًا قانونًا يوفر إعانات للرعاية المنزلية لكبار السن، يستفيد منه إلهام وحسين لتوفيرالرعاية لصغارهما ولأهل كل منهما.

المضي قُدُمًا

ترى "مساواة" أن قضية المساواة بين الجنسين في الإسلام تتطلب فهمًا لبعض الأفكار الرئيسية:

أولاً، المفاهيم من قبيل "الجندر" ، و"المساواة"، و" العدل"، هي مفاهيم **شكَّلها المجتمع**، وليس لكل منها معنىً مطلق ثابت لا يتغير. فهي تتطور باستمرار في تفاعلٍ مع القوى الاجتماعية و الاقتصادية، والسياسية، والأيديولوجية، كما تتغير وفقًا لتجارب الناس وتوقعاتهم. وهو ما ينطبق ايضًا على تفسير وفهم النصوص الإسلامية المقدسة والأحكام الفقهية المستقاة منها.

ثانيًا، ليس في التراث الإسلامي مفهوم مفرد غير قابل للتغير حول الجندر وحقوق الرجل والمرأة. **فهذا التراث يؤيد أفكارًا متنوعة**، يستند كل منها إلى مسلمات عقائدية، وفقهية، وفلسفية، واجتماعية حول طبيعة العلاقة بين الرجل والمرأة، مختلفة عما تستند إليه أفكار أخرى.

كل ذلك يعكس، جزئيًا، التوتر بين **المساواة الأخلاقية** التي تعد جزءًا جوهريًا من رسالة الإسلام من جانب، والسياق الأبوي الذي نزلت فيه هذه الرسالة من جانب آخر.

"يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين إن يكن غنيًا أو فقيرًا فالله أولى بهما فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا وإن تلووا أو تعرضوا فإن الله كان بما تعملون خبيرًا."

سورة النساء، الآية ١٣٥

إن الفهم الفقهى للعلاقة بين الجنسين وحقوقهما متشكل بزمان ومكان معين ولم يعد متسق مع الواقع المعيش الآن والمفاهيم المعاصرة للعدل. لذلك، فمن الأهمية بمكان أن نستعيد جوهر المبادئ الأخلاقية للمساواة التي جاء بها القرآن، لنعيد التفكير فيها في ضوء سياقاتنا المعاصرة.

فالقرآن يؤكد على تساوى الرجل والمرأة في الكرامة الإنسانية، حيث قال جل وعلا في سورة الإسراء (آية ٧٠): "ولقد كرمنا بني آدم". ولكنه مع ذلك لم ينف الاختلافات بين الرجال والنساء، حيث قال في سورة الحجرات (آية ١٣): "وخلقناكم من ذكر وأنثى". والرسائل الأخلاقية المحورية في النص تشير إلى ضرورة انتهاج مقاربة متعددة الأبعاد ومراعية للسياق فيما يتعلق بالمساواة والعدل.

"مساواة" تناصر المقاربة الموضوعية والتحويلية للمساواة، كما توحي بها القيم التي جاء بها القرآن ومعايير حقوق الإنسان العالمية. فقد أطلق القرآن عملية تحول في العلاقات الإنسانية، بما فيها العلاقات بين الجنسين، في اتجاه العدالة. تستدعي "مساواة" القيم القرآنية المتعلقة بالعدل والقسط والإنصاف، والمساواة بين المرأة والرجل في الكرامة، وتوخي المعروف في المعاملة. تلك القيم في عصرنا وسياقنا تتجسد في المساواة الموضوعية والتحويلية والتى بالضرورة تستلزم الدعوة الى المساواة في الفرص والعوائد وعلاقات القوى.

كيف نستطيع أن نعمل معًا لبناء مجتمعات مسلمة تساوي بين الرجل والمرأة؟

الناشر : "مساواة"، في 2017

musawah

هذه الورقة الموجزة جزء من سلسلة أوراق بناء المعرفة . تهدف هذه السلسلة إلى منح المهتم والقارئ الكريم شرحا مُيسرا للمفاهيم والأفكار المرتبطة بحقوق المرأة في التراث الفقهي الإسلامي. أوراق هذه السلسلة متاحة على موقع مساواة:
http://www.musawah.org/knowledge-building-briefs

أنتجت هذه الوثيقة بتمويل من برنامج الأمم المتحدة الإقليمي للمرأة للدول العربية، وفي إطار برنامج "رجال ونساء من أجل المساواة بين الجنسين" الذي تموله الوكالة السويدية للتنمية الدولية. الرؤى المطروحة تعبر عن وجهة نظر مساواة ولا تمثل بالضرورة وجهات نظر أي من الممولين.

نسخ، أو إعادة إنتاج، أو تهيئة أو تخزين أي جزء من هذا المنشور في أنظمة الاسترجاع، أو بثه في أي شكل أو بأي وسيلة للوفاء بالاحتياجات المحلية مباح طالما لم يقصد من ذلك جني أي مكاسب مادية، مع مراعاة ذكر مساواة كمصدر للمادة في أي نسخ، أو إعادة إنتاج، أو تهيئة أو ترجمة. كذلك يجب إرسال نسخة من أي إعادة إنتاج أو تهيئة أو ترجمة إلى مساواة على العنوان الموضح بموقعها الإلكتروني.

Design by *Sueh Li*

musawah@musawah.org | arabic.musawah.org